mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز للمعتدة عن وفاة زوجها أن تقضي عدتها في بيت أهلها؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

يقول مات احد اقربائي وعنده زوجة واهلها يسكنون خارج المدينة التي توفى فيها الزوج وكذلك سكنوا هل تقضي فترة الحداد في منزلها ام يجوز لها ان تذهب الى اهلها وهم كبار في السن؟ وعندها اخوة صغار وكبار في مدارسهم - 00:00:00

ولا يوجد لها اولاد الواجب عليها والاصل ان تبقى في البيت الذي توفي زوجها وهي فيه حتى تنتهي العدة قوله تعالى لقول النبي صلى الله عليه وسلم امكثي في البيت - 00:00:24

حتى يبلغ الكتاب اجله ولا تتحول عنه الا لضرورة اذا كان البيت مستأجر وتمت اجارته وطالب صاحب البيت باخلائه فانها تنتقل منه كذلك اذا كانت لا تستطيع البقاء في البيت - 00:00:45

لانها تستوحش وليس عندها من يؤنسها فانها ايضا او تخاف على نفسها هذا البيت فانها تنتقل منه الى غيره اما اذا لم يكن هناك اسباب تقتضي الانتقال فانه يجب عليها - 00:01:09

ان تبقى في البيت. نعم - 00:01:32